مجلس النواب
الفريق الاشتراكي
الرقم :4654

الرباط في : 8/12/2017

إلى السيد كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال شفوي - آني

عدم تنفيذ جامعة محمد الخامس لمقرر قضائي بإلغاء رسوم التسجيل لفائدة الموظفين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

لاحظنا من خلال ما لمسناه عن قرب من عدد من طلبة جامعة محمد الخامس بالرباط ومن خلال عدد من المنابر الإعلامية تذمرا كبيرا لدى فئة الطلبة الموظفين والعاملين بمختلف المرافق العمومية والخاصة، حيث يجدون صعوبات في إيداع ملفات تسجيلهم في كليات الجامعة في مستويات الماستر والدكتوراه، رغم تفوقهم في مباريات الولوج إلى الأسلاك المذكورة، وكذلك يجدون صعوبات كبيرة في إعادة تسجيلهم بسبب اعتراض إدارة المؤسسات المعنية على قبول ملفاتهم أو على منحهم شواهد التسجيل بحجة عدم أداء رسوم التسجيل المحددة في مبالغ كبيرة مثلا 10000 درهم سنويا للتسجيل في الدكتوراه.

وتتحجج الإدارة بقرار لمجلس الجامعة المذكورة عدد 2016/39 مؤرخ في 2016/09/21، الشيء الذي يعتبر إجحافا في حق الموظفين، خصوصا أن دخل غالبيتهم جد محدود ولا يمكنهم توفير هذا المبلغ بأي شكل من الأشكال، وأيضا لكون هذا المقتضى يعد خرقا لمبدأ مجانية التعليم وخرقا للقانون والدستور لكونه أحدث التزاما ماليا جديدا من اختصاص القانون أي من مهام البرلمان الدستورية، حيث أصدر القضاء الإداري بالرباط مؤخرا حكما بمحكمة الاستئناف بالرباط يقضي بإلغائه.

كما لاحظنا أنه رغم صدور قرار المحكمة بإلغاء الرسوم، والمفروض في مؤسسة تدرس القانون وتربي على احترام القضاء والامتثال إلى مقرراته، أن تنفذه تلقائيا. غير أن الجامعة المذكورة لم تعر اهتماما كبيرا للحكم في عملية شبيهة بتحقيره، الشيء الذي يسيء إلى المؤسسة التعليمية والى القضاء برمته ويسيء أيضا إلى سمعة بلادنا.

لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم:

- ما هي أسباب استمرار فرض رسوم على الطلبة الموظفين رغم صدور حكم نهائي يقضي بإلغائه؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

مراس ابتسام